ROYAUME DU MAROC

Ministère délégué auprès du Ministre de l'Industrie, du Commerce, de l'Investissement et de l'Economie numérique chargé du Commerce extérieur

المملكة المغربية

الوزارة المنتدبة لدى وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي المكلفة بالتجارة الخارجية

مديرية سياسة المبادلات التجارية

تقرير نهائي للتحقيق المضاد للإغراق حول واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات منشأ جمهورية مصر العربية

***

التحديد النهائي لوجود الإغراق والضرر والعلاقة السببية بينهم

1. إجراء

1.1. فتح التحقيق

1. أعلنت الوزارة المنتدبة لدى وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي المكلفة بالتجارة الخارجية (المشار إليها اختصارا في هذا التقرير بالوزارة)، بتاريخ 2 يونيو 2014، من خلال إعلان عمومي[1]، (يشار إليه اختصارا في هذا التقرير بإعلان فتح التحقيق) عن بدء تحقيق مضاد للإغراق بخصوص واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات منشأ جمهورية مصر العربية، وذلك بعد استطلاع رأي لجنة مراقبة الواردات المجتمعة بتاريخ 13 ماي 2014 كما هو منصوص عليه في مقتضيات المادة 4 من القانون رقم 09-15 المتعلق بتدابير الحماية التجارية (المشار إليه اختصارا في هذا التقرير "بالقانون 09-15").

2. تم الشروع في التحقيق طبقا لمقتضيات المادة 16 من القانون 09-15، تبعا للمقال المقدم بتاريخ 15 ابريل 2014 من طرف شركة "سيما بوا الاطلس" «CEMA BOIS DE L'ATLAS» (المشار إليها اختصارا في هذا التقرير بسيما).

3. وقامت الوزارة بدراسة هذا المقال من حيث دقة وكفاية المعلومات والبيانات المتوفرة وذلك طبقا لمقتضيات المادة 24 من المرسوم رقم 645-12-2 بتطبيق القانون 09-15 (المشار إليه اختصارا في هذا التقرير بالمرسوم 645-12-2). خلصت الوزارة إلى أن المعلومات والمعطيات المتضمنة في هذا المقال حول وجود إغراق من واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات منشأ جمهورية مصر العربية وإلحاق ضرر بقطاع الإنتاج الوطني تعد كافية لتبرير فتح تحقيق مضاد للإغراق[2].

2.1. معلومات وتعاون الأطراف المعنية

4. عبر إعلان فتح التحقيق وطبقا لمقتضيات المادة 17 من القانون 09-15، قامت الوزارة بتبليغ الأطراف المعنية بفتح هذا التحقيق ومنحها الإمكانية للإعلان عن نفسها كطرف معني وتقديم وجهات نظرها كتابة ومطالبتها بالمساهمة والتعاون في التحقيق داخل الآجال المحددة في الإعلان.

5. كما قامت الوزارة بتبليغ رسمي لدى الحكومة المصرية عن طريق تمثيليتها الدبلوماسية بالمغرب ومكتب التمثيل التجاري بالرباط والمنتجين المصريين المعروفين (جوود وود وفيرست وود) اللذان يصدران الخشب المتعاكس اللاطي نحو المغرب، والمستوردين المغاربة للمنتوج المعني بالتحقيق والمعروفين حسب المقال[3] وكذا لدى المنتج المغربي للخشب المتعاكس اللاطي سيما.

6. لغرض التوفر على المعلومات الضرورية للتحقيق، بعثت الوزارة استمارات التحقيق إلى مختلف الأطراف المعنية طبقا لمقتضيات المادة 20 من القانون 09-15 ومنحتها الآجال الكافية لتقديم أجوبتها.

7. بعد إرسال هذه الاستمارات، توصلت الوزارة بطلبات من المصدرين المصريين جوود وود وفيرست وود من أجل تمديد أجل الإجابة على هذه الاستمارات.

8. كما توصلت الوزارة أيضا بطلب من جهاز مكافحة الدعم والاغراق والوقاية (المشار إليه اختصارا بالجهاز) التابع لوزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة في جمهورية مصر العربية من أجل تمديد أجل الإدلاء بتعليقاتها حول المقال وتقرير فتح التحقيق.

---

[1] تم نشر الإعلان العمومي رقم 11/14 المتعلق بفتح تحقيق مضاد للإغراق بخصوص واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات منشأ جمهورية مصر العربية في طبعة رقم 11987 بتاريخ 03 يونيو 2014 من يومية "البيان" وطبعة رقم 1388 بتاريخ 04 يونيو 2014 من يومية "أخبار اليوم".

[2] للاطلاع على تقرير فتح التحقيق يرجى زيارة على الموقع الإلكتروني للوزارة www.maroc-trade.gov.ma (الزاوية المخصصة لتدابير الحماية التجارية).

[3] (ZIDAN BOIS, BOIS DU NORD, EGYBOIS, EGYBOIS et EGYNEGOCE, GENERAL WOOD COMPANY)

9. استجابت الوزارة لكل طلبات التمديد وذلك طبقا للمقتضيات المنصوص عليها في القانون 09-15.

10. تجدر الإشارة، أن الوزارة توصلت بالأجوبة عن هذه الاستمارات من قبل كل من المنتج المغربي سيما والمصدر المصري جوود وود. في حين، لم تتوصل بالأجوبة عن هذه الاستمارات من طرف المصدر فيرست وود والمستوردين بالمغرب للمنتوج موضوع التحقيق.

11. للتحقق من دقة وصحة المعطيات والمعلومات المدلى بها خلال هذا التحقيق، أجرت الوزارة زيارات تدقيق لدى المنتج المغربي سيما والمصدر المصري جوود وود.

12. مباشرة بعد فتح التحقيق، قدم الجهاز تعليقاته حول هذا التحقيق. وتم فحص ومعالجة هذه التعليقات خلال المرحلة الأولية من التحقيق.

13. بالموازاة مع فتح التحقيق، أخضعت الوزارة ابتداء من 4 يونيو 2014 واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات منشأ جمهورية مصر العربية لمسطرة مراقبة الواردات، من خلال القرار[4] رقم 01/14 للوزير المنتدب لدى وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي المكلف بالتجارة الخارجية، وذلك خلال كل مدة التحقيق المضاد للإغراق.

3.1. مدة التحقيق

14. تمتد مدة التحقيق حول الإغراق من فاتح يناير 2013 إلى 30 أبريل 2014.

15. تمتد المدة المخصصة لتقييم الضرر الذي لحق بقطاع الإنتاج الوطني من فاتح يناير 2010 إلى 30 أبريل 2014.

4.1. التحديد الأولي

16. اعتمادا على المعطيات والمعلومات المتوفرة لديه منذ بدء التحقيق، قامت الوزارة بإجراء تحديد أولي عن وجود الإغراق والضرر والعلاقة السببية بينهما. بلغت نسبة هامش الإغراق المحددة بصفة مؤقت 28,13 في المائة.

17. تمت دراسة نتائج التحديد الأولي من قبل لجنة مراقبة الواردات خلال اجتماعيها المنعقدين بتاريخ 21 و27 ماي 2015.

18. عند متم الفترة الأولية للتحقيق، تقرر نشر النتائج الأولية لذات التحقيق دون تطبيق تدبير مؤقت مضاد للإغراق.

19. تم نشر النسخة غير السرية للتقرير الأولي والإعلان العمومي رقم 08/15 المتعلق بالنتائج الأولية للتحقيق على البوابة الإلكترونية[5] للوزارة. كما نشر الإعلان العمومي المشار إليه في جريدتين مأذون لهما بنشر الإعلانات القانونية[6]. من خلال هذا الإعلان' أتاحت الوزارة الأطراف المعنية الفرصة لتقديم ملاحظاتها وتعليقاتها وكذا المعلومات التكميلية المرتبطة بالتحقيق وفق الأجل الذي تم تحديده في هذا الإطار.

20. إثر ذلك، توصلت الوزارة بتعليقات كل من المنتج الوطني سيما، المنتج المصدر المصري جوود وود والجهاز. وتمت دراسة ومعالجة هذه التعليقات ضمن هذا التقرير.

---

[4] شكل هذا القرار موضوع إعلان عمومي للمستوردين رقم 12/14 نشر بتاريخ 6 يونيو 2014 على الموقع الإلكتروني للوزارة.

[5] البوابة الالكترونية للوزارة www.maroc-trade.gov.ma (الزاوية المخصصة لتدابير الحماية التجارية).

[6] يتعلق الأمر باليوميتين " " بالطبعة رقم 1393 بتاريخ الإثنين 15 يونيو 2015 من يومية "LES ECHOS" وطبعة رقم 1703 بتاريخ الاثنين 15 يونيو 2015 من يومية "أخبار اليوم".

2. المنتوج موضوع التحقيق والمنتوج المشابه

1.2. المنتوج موضوع التحقيق (المنتوج المعني)

21. المنتوج موضوع التحقيق هو الخشب المتعاكس اللاطي المستورد من جمهورية مصر العربية والمكون من صفائح التلبيس، لا يزيد سمك الواحدة منها عن 6 مليمترات، ملصقة على نواة غليظة مكونة من أرضية من خشب.

22. ويستخدم الخشب المتعاكس في صناعة البناء والنجارة الخارجية وفن النجارة والأرضيات وصناعة الستائر والحواجز المزخرفة وعزل الطوابق وتسقيفها، كما تستخدم كذلك في صناعة الأثاث وصناعة الأبواب.

23. خلال مدة التحقيق، صنف الخشب المتعاكس اللاطي تحت البنود الجمركية[7] من النظام المنسق الوطني: 4412.10.99.21، 4412.10.99.29، 4412.10.99.90، 4412.31.99.21، 4412.31.99.29، 4412.31.99.90، 4412.32.99.21، 4412.32.99.29، 4412.32.99.90، 4412.39.99.21، 4412.39.99.29، 4412.39.99.90، 4412.94.99.21، 4412.94.99.29 4412.94.99.90، 4412.99.98.21، 4412.99.98.29 و4412.99.98.90.

24. أشار الجهاز في تعليقاته إثر بدأ التحقيق، أن الوزارة لم تفحص بما فيه الكفاية المعطيات والمعلومات المدلى بها في المقال لتحديد ما إذا كانت مصر قد قامت فعلا بتصدير المنتوج موضوع التحقيق نحو المغرب. وهو ما لا يتوافق مع المقتضيات المنصوص عليها في المادة 3.5) من اتفاقية مكافحة الإغراق[8].

25. تجدر الإشارة في هذا الصدد، إلى أنه قبل الشروع في فتح التحقيق حددت الوزارة من خلال تحليل وفحص معمق للمعطيات والمعلومات التي توفرت لديها، خصوصا تلك المحصل عليها من الإحصائيات الرسمية لمكتب الصرف، أنه تم بالفعل تصدير الخشب المتعاكس اللاطي من مصر نحو المغرب. وعليه، قامت الوزارة بدراسة دقة وكفاية المعلومات المدلى بها في المقال وفق ما تنص عليه المادة 3.5) من اتفاقية مكافحة الإغراق.

26. كما أشار الجهاز إلى كون البنود الجمركية المشار إليها أعلاه تتعلق بمنتجات أخرى غير الخشب المتعاكس اللاطي والتي لا يتم إنتاجها و لا تصديرها من مصر إلى المغرب. واعتبر في هذا الإطار، أن شرط التشابه المنصوص عليه في المادة 6.2) من اتفاقية مكافحة الإغراق لم يتم استيفاؤه مما يجعل إجراءات فتح التحقيق غير مبررة.

27. وجوابا على هذا التعليق، يجب التوضيح أنه بالرغم من كون البنود الجمركية المشار إليها في تعريف المنتوج موضوع التحقيق تشمل ثلاثة أنواع من الخشب المتعاكس[9]، إلا أن التحقيق يقتصر حصرا على الخشب المتعاكس اللاطي. لهذا تم إيلاء اهتمام خاص خلال معالجة الإحصائيات المتعلقة بالاستيراد[10] حتى يتم اعتبار الواردات المتعلقة بالخشب المتعاكس اللاطي فقط.

2.2. المنتوج المشابه

---

[7] يتعلق الأمر بالبنود التعريفية للخشب المتعاكس اللاطي وفقا لطبعة يناير 2015 لتعرفة الرسوم عند الاستيراد

[8] يتعلق الأمر بالاتفاق حول تنفيذ المادة السادسة من الاتفاقية العامة من التعريفات الجمركية والتجارة لسنة 1994 : "اتفاقية مكافحة الإغراق".

[9] الخشب المتعاكس ذو نواة غليظة مكونة من عوارض ملصقة أو من صفيحات ملصقة على أرضية (اللاطي) أو مكون من صفيحات رقيقة

[10] انظر الفقرة 1.5)

28. طبقا لمقتضيات المادة 2 من القانون 09-15، يراد بمنتوج مشابه: "المنتوج المماثل في كل الأوجه للمنتوج المعني، وفي حالة عدم وجود هذا المنتوج المماثل، كل منتوج آخر له مميزات وثيقة الشبه بمميزات المنتوج المعني".

1.2.2. التشابه بين المنتوج المعني والخشب المتعاكس اللاطي المصنع محليا

29. يتكون الخشب المتعاكس اللاطي المصنع محليا من نواة غليظة مكونة من صفيحات من خشب ملصقة فيما بينها بغراء فينيليك ملبس بصفائح من الخشب متوسط الجودة (placages bois divers) للحصول على خشب متعاكس لاطي متوسط الجودة (contreplaqué latté bois divers)، ملصق عليه صفائح من الخشب العالي الجودة (placages essences fines) للحصول على خشب متعاكس لاطي عالي الجودة (contreplaqué latté essences fines).

30. تعتمد المقاولة سيما على مسلسل تصنيع يستجيب للمعايير الجاري بها العمل دوليا ويرتكز على العمليات المتعلقة بالتركيب، وضع الغراء، الكبس والتشطيب وكذا تصنيع النواة انطلاقا من صفيحات من خشب.

31. المنتوج المصنع من طرف سيما، كما هو الشأن بالنسبة للمنتوج المستورد، يستخدم أساسا في صناعة الأثاث والطاولات والأرضيات والحواجز ذات الاستعمال الداخلي.

32. وبناء على ما تقدم، يتميز الخشب المتعاكس اللاطي موضوع التحقيق والخشب المتعاكس اللاطي المصنع محليا بنفس الخصائص المادية والتقنية الأساسية، ويخصصان لنفس الاستعمالات.

33. وبالتالي، وبناء على المعلومات التي توفرت لديها وفي غياب تعليقات بهذا الخصوص، تعتبر الوزارة بشكل نهائي أن الخشب المتعاكس اللاطي المصنع محليا مشابه لذلك الذي تم تصديره من مصر إلى المغرب.

2.2.2. التشابه بين المنتوج المعني والخشب المتعاكس اللاطي الذي يصنع ويباع في مصر

34. استنادا إلى المعلومات التي أدلى بها المنتج المصدر المصري جوود وود خلال التحقيق، يعتبر الخشب المتعاكس اللاطي المصدر نحو المغرب مماثلا لذلك الذي يتم تصنيعه وبيعه في سوقه المحلية.

35. بالتالي وفي غياب تعليقات بهذا الخصوص، تعتبر الوزارة بشكل نهائي أن الخشب المتعاكس اللاطي الذي يتم تصنيعه وبيعه في مصر مشابه للمنتوج موضوع التحقيق.

3. الصناعة المحلية (قطاع الإنتاج الوطني)

36. تعتبر مقاولة سيما المنتج الوحيد للخشب المتعاكس اللاطي في المغرب بحيث تحقق 100 في المائة من الإنتاج الوطني من هذا المنتوج.

37. وبناءا على ذلك، تعتبر الوزارة خلال هذا التحقيق، أن المقاولة سيما تشكل قطاع الإنتاج الوطني للخشب المتعاكس اللاطي طبقا لمدلول المادة 5 من القانون 09-15 الذي نص على أنه يراد بقطاع الإنتاج الوطني: "مجموع المنتجين المغاربة للمنتوج المشابه أو الذين يشكل مجموع إنتاجهم نسبة مهمة من إجمالي الإنتاج الوطني من هذا المنتوج".

4. تحديد وجود الإغراق

38. تنص المادة 6 من القانون 09-15 على ما يلي : " يشكل موضوع إغراق المنتوج المستورد الذي يقل سعره عند التصدير نحو المغرب عن قيمته العادية".

39. وبالتالي، ومن أجل تحديد وجود الإغراق من عدمه، فمن الضروري التوفر على السعر عند التصدير والقيمة العادية أي سعر البيع في السوق المصرية.

40. ولتحديد هامش الإغراق، يجب تعديل هذين السعرين من أجل مقارنة عادلة كما هو منصوص عليها في المادة 9 من القانون 09-15 التي تنص على ما يلي " يتشكل هامش إغراق منتوج معين من الفارق بين سعره عند التصدير والقيمة العادية لهذا المنتوج. ويتم تحديد هذا الهامش على أساس مقارنة عادلة بين سعر المنتوج المعني عند تصديره وقيمته العادية".

41. إضافة إلى ذلك، تشير المادة 8 من المرسوم رقم 645-12-2 على ما يلي: "يتم إجراء المقارنة العادلة بين سعر التصدير والقيمة العادية المشار إليها في الفقرة 1 من الفصل 9 من القانون رقم 15.09، في نفس المستوى التجاري والذي يجب أن يكون من الأفضل مرحلة الخروج من المصنع، وبالنسبة لمبيعات تمت بتواريخ متقاربة قدر الإمكان".

1.4 تحديد القيمة العادية

42. تنص المادة 8 من القانون 09-15 على ما يلي: " تحدد القيمة العادية، المشار إليها في .....، على أساس:

1- السعر المقارن المعمول به خلال العمليات التجارية العادية لمنتوج مشابه موجه للاستهلاك داخل البلد المصدر. إلا أنه، عندما يكون المنتوج في حالة عبور فقط للبلد المصدر أو في حالة عدم وجود إنتاج لهذا المنتوج أو عدم وجود سعر مقارن في نفس البلد المصدر، يمكن تحديد القيمة العادية على أساس سعر المنتوج المشابه الموجه للاستهلاك في بلد المنشأ.

2- في حالة انعدام أية مبيعات للمنتوج المشابه أثناء العمليات التجارية العادية في السوق الداخلية للبلد المصدر، أو نظرا للوضعية الخاصة لهذه السوق أو ضعف حجم المبيعات بهذه السوق، بحيث لا يمكن اعتماد هذه المبيعات مرجعا لتحديد القيمة العادية، فإن هذه القيمة العادية تحدد:

أ- على أساس السعر المقارن للمنتوج المشابه عند تصديره إلى بلد ثالث، شريطة أن تتم المبيعات عند التصدير إلى هذا البلد الثالث وفق نفس المعايير؛

ب- أو على أساس تكلفة الإنتاج في بلد المنشأ يضاف إليها مبلغ يمثل تكاليف الإدارة والتسويق وتكاليف عامة وهامش ربح معقول."

43. طبقا لهذه المقتضيات، قامت الوزارة في ما يخص المنتج المصدر جوود وود الذي أجاب على استمارة التحقيق، بفحص ما إذا كانت مبيعاته المحلية من الخشب المتعاكس اللاطي قد تمت بكمية كافية، أي إذا كان حجمها الإجمالي يمثل 5 في المائة على الأقل من الحجم الإجمالي من صادراته نحو المغرب. أظهر الفحص أن المبيعات المحلية كانت أكبر بكثير من المبيعات الموجهة للتصدير نحو المغرب، إذا فهي كافية لأغراض تحديد القيمة العادية وإجراء المقارنة السليمة.

44. وبعد ذلك، قامت الوزارة بتدقيق حول ما إذا كانت هذه المبيعات المحلية قد تمت خلال عمليات تجارية عادية، أو بعبارة أخرى، ما إذا كانت هذه المبيعات المحلية مربحة.

45. مكن فحص المبيعات المحلية لجوود وود من ملاحظة أن حوالي 98 في المائة من هذه المبيعات تهم واحدا من أنواع الخشب المتعاكس اللاطي المصدر نحو المغرب. والباقي يتكون من أنواع خاصة من الخشب المتعاكس اللاطي مصنعة وفق طلبات خاصة في السوق المحلية. وحيث أن هذه الأنواع الخاصة من المنتوج لا يمكن مقارنتها مباشرة بأنواع المنتوج المصدر نحو المغرب، فهي لم تؤخذ بعين الاعتبار في إطار تحديد القيمة العادية.

46. وفيما يتعلق بربحية المبيعات المحلية، قامت الوزارة بتحديد نسبة المبيعات المربحة لفائدة الزبناء المستقلين في السوق المحلية.

47. بما أن أسعار البيع الصافية كانت كلها أقل من تكلفة الإنتاج، فقد تم اعتبارها غير مناسبة لأغراض تحديد القيمة العادية.

48. طبقا للمقتضيات المشار إليها في المادة 8 من القانون 09-15، استعملت الوزارة القيمة العادية المبنية على أساس تكلفة الإنتاج يضاف إليها مبلغ معقول يمثل تكاليف الإدارة والتسويق وتكاليف عامة وهامش ربح معقول.

49. اعتبارا للمبيعات بخسارة للمصدر في سوقه المحلية ولمقتضيات المادة 6 من المرسوم رقم 645-12-2 الذي ينص على ما يلي:

" تحدد المبالغ المتعلقة بتكاليف الإدارة والتسويق والتكاليف العامة وكذا الأرباح، المنصوص عليها في .....، على أساس معطيات فعلية تتعلق بالإنتاج والمبيعات خلال عمليات تجارية عادية للمنتوج المعني من طرف المصدر أو المنتج الأجنبي موضوع التحقيق. عندما يتعذر تحديد هذه المبالغ على هذا النحو. يتم تحديدها على أساس:

أ- مبالغ فعلية أداها أو تم تحقيقها من طرف المصدر أو المنتج المعني فيما يخص الإنتاج والمبيعات في السوق الداخلي لبلد المنشأ من نفس الفئة العامة للمنتجات ؛ أو

ب- المتوسط المرجح للمبالغ الفعلية التي قام المصدرون أو المنتجون الأجانب الآخرون موضوع التحقيق بأدائها أو تحقيقها لإنتاج وبيع المنتوج المشابه في السوق الداخلي لبلد المنشأ؛ أو

ج- كل طريقة أخرى معقولة شريطة ألا يتجاوز المبلغ المتعلق بالأرباح هامش الربح الذي يحققه عادة مصدرون أو منتجون آخرون أثناء بيع منتوجات من نفس الفئة العامة في السوق الداخلي لبلد المنشأ"،

لم تتمكن الوزارة من تحديد هامش الربح على أساس الطريقة المشار إليها في الفقرة أ) من المادة 6 من المرسوم رقم 645-12-2 المشار إليها أعلاه، نظرا لعدم وجود مبيعات المنتج المصدر المصري جوود وود في سوقه المحلية خلال العمليات التجارية العادية من نفس الفئة العامة من المنتوج. حسب معطيات التحقيق، تمت مبيعاته المحلية من الخشب المتعاكس بأسعار أقل من تكلفة الإنتاج.

50. إضافة إلى ذلك، لم تتمكن الوزارة من الاعتماد على الطريقة المشار إليها في النقطة ب) من الفصل 6 من المرسوم 645-12-2 المشار إليه أعلاه، لعدم مشاركة منتجين مصدرين آخرين في التحقيق.

51. وهكذا، تم استعمال هامش ربح حدد على أساس معدل مرجح لهوامش الربح المحققة من طرف المنتج المصدر المصري جوود وود بالنسبة لمبيعاته من الخشب المتعاكس في سوقه المحلية وسوق التصدير.

52. اعتبارا لما سبق، حددت القيمة العادية عند مستوى الخروج من المصنع، بصفة نهائية، في 3174,88 جنيه مصري للمتر مكعب.

53. أثار الجهاز ملاحظة تتعلق بهامش الربح المحدد في 3 في المائة المطبق من طرف بائعي الخشب المتعاكس اللاطي بمصر، الذي تم الاعتماد عليه في المقال بهدف تحديد القيمة العادية. وحسب ذات الجهاز، فإن هامش الربح المعمول به هو 5 بالمائة عوض 3 بالمائة.

54. تجدر الإشارة في هذا الصدد، نظرا لطبيعة سرية هذه المعلومة، لم يستطع صاحب المقال تقديم عناصر الإثبات بخصوص هامش الربح المطبق من طرف الباعة بمصر. غير أنه أخبر خلال المناقشات مع بعض الباعة المصريين بأن هامش الربح المعتمد عامة هو في حدود معدل 3 في المائة.

55. إضافة إلى ذلك، تجب الإشارة إلى أن هذا المعطى لم يتم استعماله خلال التحديدات الأولية لهذا التحقيق. وعليه، فإن تعليقات الجهاز بهذا الشأن ليس لها أي تأثير على نتائج التحقيق.

56. وفي إطار تعليقاته بخصوص النتائج الأولية للتحقيق، أشار المنتج المصدر جوود وود أنه لغرض تحديد القيمة العادية، كان يتعين على الوزارة الاعتماد على المبيعات المحلية دون اللجوء إلى القيمة العادية المبنية، وذلك لكون أسعار البيع المحلي أعلى من سعر التكلفة.

57. يجدر التذكير، في هذا الإطار وكما تمت الإشارة إليه في الفقرة 47 أعلاه، إلى أن معطيات التحقيق مكنت من معاينة أن أسعار البيع[11] في السوق المحلي تقل عن تكلفة الإنتاج[12]. مما يدل على عدم إمكانية الاعتماد على هذه الأسعار لتحديد القيمة العادية للمنتج المصدر جوود وود.

58. وبخصوص المنهجية المتبعة من طرف الوزارة لتحديد القيمة العادية المبنية، أشار جوود وود أنها لا تتوافق مع ما هو منصوص عليه في اتفاقية مكافحة الإغراق نظرا لكون هامش الربح المستخدم[13] يخص نوع من الخشب المتعاكس غير معني بالتحقيق ولا يتعلق بالخشب المتعاكس اللاطي (المنتج موضوع التحقيق).

59. كما تطرق الجهاز كذلك خلال تعليقاته إلى منهجية احتساب هامش الربح المتبعة من طرف الوزارة مشيرا إلى أنها تتعارض و مقتضيات المادة 2.2.2) من اتفاقية مكافحة الإغراق لكون الخشب المتعاكس لا يعتبر منتجا مشابها أو مماثلا للخشب المتعاكس اللاطي وبالتالي لا يمكن اعتماده كأساس معقول لتحديد هامش الربح. كما ذكر أنه يتعين أن يرتبط هامش الربح المعتمد بالسوق المحلي فقط.

60. ردا على هذه التعليقات، يجب التذكير بما تنص عليه المادة 2.2.2) المشار إليها أعلاه:

" في مفهوم الفقرة 2 تستند مقادير تكاليف الإدارة والبيع والتكاليف العامة والارباح إلى البيانات الفعلية المتعلقة بالإنتاج والمبيعات في مجرى التجارة العادية للمنتج المشابه من جانب المصدر أو المنتج موضع التحقيق، وحيثما لا يمكن تحديد هذه المبالغ على هذا الأساس يمكن تحديدها على أساس:

أ. المقادير الفعلية التي تحملها أو حصل عليها المصدر أو المنتج المعني بالنسبة للإنتاج والبيع في السوق المحلي لبلد المنشأ في نفس الفئة العامة من المنتجات؛

ب. المتوسط المرجح للمبالغ الفعلية التي يتحملها المصدرون أو المنتجون الآخرون الخاضعون للتحقيق بالنسبة لإنتاج وبيع منتج مشابه في السوق المحلي لبلد المنشأ؛

ج. أي أسلوب معقول آخر، بشرط ألا يتجاوز مبلغ الربح المحقق بهذه الطريقة الأرباح التي يحققها عادة المصدرون أو المنتجون الآخرون من بيع منتجات من نفس الفئة العامة في السوق المحلي لبلد المنشأ. "

61. لغرض تحديد القيمة العادية، لم تتمكن الوزارة من استخدام المبيعات المحلية نظرا للأسباب المشار إليها في الفقرة 57 أعلاه.

62. فضلا عن ذلك، نظرا لغياب مبيعات محلية للمنتج المصري جوود وود في مجرى التجارة العادية في نفس الفئة العامة من المنتجات، لم تتمكن الوزارة من استعمال المنهجية المذكورة في الفقرة أ) من المادة 2.2.2).

63. كما أنه نظرا لعدم مشاركة منتجين مصدرين مصريين آخرين في التحقيق، لم تتمكن الوزارة من الاعتماد على المنهجية المشار إليها في النقطة ب) من المادة 2.2.2) والتي يمكن بموجبها تحديد هامش الربح انطلاقا من معطيات المنتجين المصدرين الآخرين المتعلقة بالمنتوجات المشابهة لمنتوج موضوع التحقيق في السوق المصرية. لهذه الأسباب، لم تعتمد الوزارة على المنهجية الواردة في الفقرة ب) من المادة 2.2.2).

64. و بالتالي، اعتمدت الوزارة على الأسلوب المعقول المشار إليه في الفقرة ج) من المادة 2.2.2)، حيث تم تحديد هامش الربح على أساس معدل مرجح لهوامش الربح المحققة من طرف المنتج المصدر المصري

[11] يتعلق الأمر بأسعار المبيعات المحلية بالنسبة لكل عملية حسب المعطيات التي أدلى بها جوود وود خلال التحقيق.
[12] يتعلق الأمر بتكلفة الإنتاج المراجع و المدلى به من طرف جوود وود خلال زيارة التدقيق.
[13] انظر الفقرة 51 من هذا التقرير.

جوود وود بالنسبة لمبيعاته من الخشب المتعاكس في سوقه المحلية وسوق التصدير. غير أنه في غياب معطيات عن منتجين أو مصدرين آخرين، لم تتمكن الوزارة من التحقق مما إذا كان هامش الربح المحتسب لا يزيد عن الأرباح التي يحققها المصدرون أو المنتجون الآخرون من بيع منتجات من نفس الفئة العامة في السوق المحلي المصري كما هو منصوص عليه في الفقرة ج) السالفة الذكر.

65. اعتبارا لما سبق، ترى الوزارة أن المنهجية المتبعة في تحديد هامش الربح تتوافق و مقتضيات المادة 2.2.2) المشار إليها أعلاه[14].

66. من جهته، أشار المنتج الوطني سيما، اعتمادا على المعلومات المتوفرة لديه من خلال دراسته للسوق المصرية قبيل تقديم المقال المتعلق بهذا التحقيق، أن المنتجين المصريين للخشب المتعاكس يقومون بضبط حساباتهم كتابة فقط دون استعمال الانظمة الإلكترونية المعمول بها عالميا والتي تضمن دقة المعطيات وموثوقية البيانات. وعليه، لا يجوز الاعتماد على المعطيات المحاسبية للمنتج جوود وود عند تحديد القيمة العادية.

67. بخصوص هذا التعليق، يجب التذكير بما ورد في الفقرة 11 من هذا التقرير، حيث قامت الوزارة بزيارة تدقيق في الموقع لدى المنتج المصدر جوود وود تمكن المحققون خلالها من معاينة، تدقيق و دراسة صحة معطيات التحقيق من خلال الوثائق الأصلية التي يحتفظ بها جوود وود. ونظرا لمستوى التعاون و الظروف الإيجابية التي عرفتها تلك الزيارة والتي مكنت من التأكد من صحة معطيات التحقيق، لا يمكن للوزارة رفضها أو إغفالها وفق ما تقدم به المنتج الوطني في تعليقه.

68. فضلا عن ذلك، أكد المنتج الوطني سيما أنه يتبين، من خلال القيمة العادية التي تم احتسابها خلال التحديد الأولي للتحقيق (القيمة العادية المبنية على أساس تكلفة الإنتاج)، أن تكلفة الخشب، الذي يعتبر المادة الأولية الأساسية المستعملة في الخشب المتعاكس اللاطي، جد منخفضة. كما أضاف أنه بحكم استيراد ذات الخشب، فإن قيمته لا يمكن أن تتدنى إلى مستويات تقل عن الأسعار المتداولة في أسواق الخشب العالمية. الشئ الذي يدل على أن تكلفة الخشب المدلى بها من طرف المنتج المصري جوود وود بالغة التدني و لا يمكن اعتمادها عند تحديد تكلفة إنتاج الخشب المتعاكس اللاطي، مما يستدعي عدم أخذها بعين الاعتبار و استعمال مصدر أخر أكثر موضوعية.

69. في نفس الإطار، تقدم المنتج الوطني بما فحواه أنه نظرا لكون المبيعات المحلية للمنتج المصري جوود وود تتم بخسارة، أي أن أسعار البيع المحلية تقل عن تكلفة الإنتاج التي بدورها تعتبر بالغة التدني بشكل غير عادي. الشئ الذي يشكل حجة كافية لعدم أخذها بعين الاعتبار. كما أن الدراسة التي قام بها للسوق المصرية قبيل تقديمه للمقال المتعلق بهذا التحقيق، مكنته من معاينة أسعار بيع مرتفعة لدى بائعي الجملة في مصر مما يدل على أن أسعار بيع الخشب المتعاكس مرتفعة بكثير عن تلك المدلى بها في التحقيق من طرف المنتج جوود وود.

70. بخصوص هذا التعليق الأخير، تشير الوزارة أنه في إطار هذا التحقيق لم يتم تحديد القيمة العادية اعتمادا على أسعار البيع المحلية لكونها تمت بخسارة.

71. وارتباطا بتكلفة الخشب، تعتبر الوزارة أن ملاحظات المنتج الوطني سيما لا تشكل في مجملها قاعدة موضوعية من شأنها تبرير رفض المعطيات المدلى بها من طرف جوود وود و عدم أخذها بعين الاعتبار في إطار التحقيق.

[14] خلال تعليقاته بخصوص النتائج النهائية للتحقيق والتي تمت موافاته بها طبقا لما ينص عليه القانون 09-15 واتفاقية مكافحة الإغراق، أشار الجهاز إلى أن الوزارة لم تأخذ بعين الاعتبار تعليقاته المتعلقة بهامش الربح المستعمل في تحديد القيمة العادية المبنية والتي تبين عدم وجود الإغراق. وفي هذا الإطار، تعتبر الوزارة، على ضوء دراسة التعليقات المذكورة، أن المنهجية المتبعة لاحتساب القيمة العادية المبنية تتوافق مع الأحكام ذات الصلة من القانون 09-15 واتفاقية مكافحة الإغراق، ما يفسر عدم أخذها بعين الاعتبار للتعليقات المذكورة طالما أنها لم تأت بمعطيات جديدة من شأنها تبرير تغيير المنهجية المتبعة.

2.4 تحديد السعر عند التصدير

72. تنص المادة 7 من القانون 09-15 على ما يلي :

"يقصد بالسعر عند تصدير منتوج .....، السعر المدفوع فعلا أو المستحق للمنتوج المعني الذي تم بيعه للتصدير نحو المغرب. غير أنه، في حالة عدم وجود السعر المدفوع فعلا أو المستحق للمنتوج المعني الذي تم بيعه للتصدير نحو المغرب أو عندما لا يمكن اعتماد سعر التصدير بسبب وجود رابطة أو اتفاق تعويض بين المصدر والمستورد أو طرف ثالث، فإن سعر التصدير يتم تحديده:

1- على أساس السعر الذي تمت به إعادة بيع المنتوج المعني لأول مرة إلى مشتر مستقل بالمغرب؛

2- أو على أي أساس يعتبر معقولا، إذا لم تتم إعادة بيع المنتوج المعني إلى مشتر مستقل، أو لم تتم إعادة بيع هذا المنتوج على حالته عند الاستيراد."

73. كما تمت الإشارة إلى ذلك في الفقرة 2.1) أعلاه، فإن المنتج المصدر المصري جوود وود هو الوحيد الذي أجاب على استمارة التحقيق. ومن خلال أجوبته، قدم جوود وود مبيعاته عند التصدير نحو المغرب، خلال مدة التحقيق المتعلق بالإغراق وكذلك التعديلات التي تمكن من إرجاع الأسعار المفوترة إلى أسعار عند مستوى الخروج من المصنع.

74. كما أشار في جوابه أن صادراته نحو المغرب تمت عبر مستورد واحد ومستقل (جنرال وود كامبني). للإشارة، هذا المستورد لم يجب على استمارة التحقيق التي وجهت إليه مباشرة عند فتح التحقيق كما تمت الإشارة إليه في الفقرة 2.1) أعلاه.

75. فضلا عن ذلك، مكنت المعلومات المتوفرة لدى الوزارة خلال هذا التحقيق من تحديد وجود علاقة بين المصدر المصري جوود وود و المستورد المذكور بالمغرب. إذ أن المقاولة المغربية المستوردة للخشب المتعاكس اللاطي من مصر يتم تسييرها من طرف صاحب المقاولة المصرية المصنعة والمصدرة للمنتوج موضوع التحقيق نحو المغرب. تعتبر الوزارة انطلاقا من هذه الصلة بين المقاولتين وجود علاقة تبعية أو رابطة قانونية بمفهوم القانونين الوطني والدولي في مجال قواعد مكافحة الإغراق.

76. وباعتبار أن المستورد في المغرب للمنتوج المعني لم يدلي بجواب على استمارة التحقيق، لم تتمكن الوزارة من تحديد سعر التصدير بالاعتماد على السعر الذي بيع به المنتوج لأول مرة لمشتر مستقل بالمغرب كما هو منصوص عليه في المادة 7 من القانون 09-15 المشار إليه أعلاه.

77. وبالتالي، تم احتساب السعر عند التصدير على أساس سعر الوحدة [15] عند الاستيراد CIF [16] (xxxx درهم للمتر مكعب) المحصل عليه من الإحصائيات الرسمية للاستيراد لمكتب الصرف. وتم تحويل هذا السعر إلى الجنيه المصري[17] "عملة البلد المصدر" وتعديله من أجل إرجاعه إلى مستوى الخروج من مصنع المنتج المصدر جوود وود. وحسب المعطيات التي أدلى بها هذا الأخير من خلال جوابه على استمارة التحقيق والتي تم تدقيقها في عين المكان من طرف ممثلي الوزارة، تهم هذه التعديلات النقل الدولي بمعدل xxx جنيه مصري للمتر مكعب. أما المصاريف المتعلقة بالنقل الداخلي، فهي منعدمة نظرا لتواجد مصنع المنتج المصدر جوود وود قرب ميناء الذي يصدر من خلاله المنتج المعني نحو المغرب.

78. بعد القيام بالاحتساب والتعديلات، فإن سعر التصدير عند مستوى الخروج من المصنع المحصل عليه هو 2477,78 جنيه مصري للمتر مكعب.

---

[15] يتعلق الأمر بمعدل سعر الوحدة المحتسب خلال مدة التحقيق الخاصة بتحديد الإغراق كما هو محدد في الفقرة 3.1).

[16] CIF: تسليم البضاعة خالصة النولون (النقل) و التأمين في ميناء الوصول المتفق عليه.

[17] تمت عملية تحويل العملة بسعر صرف متوسط بالنسبة لفترة التحقيق حول الإغراق: 1 درهم مغربي = 0,8326 جنيه مصري

79. خلال تعليقاته المدلى بها مباشرة بعد فتح التحقيق، أثار الجهاز الفارق بين المستوى التجاري للسعر عند التصدير المستخدم من طرف المشتكي في مقاله "مستوى CAF " والمستوى الذي تم اعتماده في تقرير فتح التحقيق "مستوى CIF".

80. جوابا على هذا التعليق، يجدر التوضيح إلى أن المقال قد أنجز باللغة لفرنسية. وعليه فإن المصطلح التجاري المستعمل بخصوص تسليم البضاعة خالصة النقل و التأمين يوافق العبارة CAF.

81. غير أنه، ولحاجة إعداد تقرير فتح التحقيق باللغة العربية ولتمكين الجانب المصري من الفهم الصحيح لطريقة الاحتساب، ارتأت الوزارة أنه من الأنسب[18] استعمال الصيغة الإنجليزية للمصطلح التجاري و التي توافق العبارة CIF.

82. وفيما يتعلق بالتعديلات المطبقة على السعر عند التصدير، أثار الجهاز في تعليقاته أن التعديلات المتعلقة بمصاريف التأمين والميناء والعبور لم تكن مبررة لأن مقدم المقال لم يقدم عناصر الإثبات في هذا المجال. وبالتالي فإن التعديل الوحيد الذي يمكن اعتماده هو التعديل الخاص بمصاريف النقل الدولي والذي قدمت بشأنه عناصر إثبات في المقال. وعليه، يمكن إعادة سعر التصدير CAF إلى مستوى FOB[19]. الشيء الذي يحول دون احتساب سعر التصدير عند مستوى الخروج من المصنع.

83. بالنسبة لهذه المسألة، تجدر الإشارة أن مقدم المقال استعمل فعلا معطيات حول مصاريف التأمين والميناء والعبور التي تم تجميعها لدى وسطاء العبور دون تقديم عناصر الإثبات. إلا أنه، ارتباطا بالتحديدات الأولية للتحقيق والمتعلقة بتعديلات سعر التصدير، لم تأخذ الوزارة بعين الاعتبار معطيات المقال. بل اعتمدت كما تمت الإشارة إليه أعلاه على المعطيات المقدمة من طرف المصدر المصري جوود وود.

84. في غياب ملاحظات و تعليقات أخرى، فإن سعر التصدير الذي تم تحديده، بشكل نهائي، هو 2477,78 جنيه مصري للمتر المكعب.

3.4 مقارنة وهامش الإغراق

85. تنص المادة 9 من المرسوم 645-12-2 على ما يلي:

"يحدد هامش الإغراق على أساس:

أ-مقارنة بين متوسط مرجح للقيم العادية ومتوسط مرجح لأسعار كل المبيعات عند التصدير؛

ب-مقارنة بين القيم العادية وأسعار التصدير بالنسبة لكل عملية بيع على حدة؛ أو

ج- مقارنة بين متوسط مرجح للقيم العادية وأسعار التصدير بالنسبة لكل عملية بيع عند التصدير على حدة، إذا لوحظ، بالنضر إلى تكوينها، أن أسعار التصدير تختلف اختلافا كبيرا فيما بين مختلف المشترين أو المناطق أو الفترات الزمنية و إذا قدم تفسيرا لعدم أخذ بشكل مناسب هذه الاختلافات بعين الاعتبار في حالة استخدام أساليب المقارنة المشار إليها في الفقرتين أ) وب) من هذه المادة.

يتم الحصول على هامش الإغراق بالنسبة المئوية بقسمة هامش الإغراق في المطلق على المتوسط المرجح لأسعار تصدير المنتوج المعني."

[18] تستعمل في مصر الصيغة الإنجليزية للقواعد الدولية لتفسير المصطلحات التجارية.

[19] FOB: تسليم البضاعة فوق ظهر السفينة في ميناء الشحن.

86. طبقا لمقتضيات الفقرة أ) من المادة 9 من المرسوم 645-12-2 المشار إليه اعلاه ، قامت الوزارة بمقارنة القيمة العادية المحتسبة عند مستوى الخروج من المصنع بالسعر عند التصدير المحتسب كذلك عند مستوى الخروج من المصنع.

87. واعتبارا لهذه العناصر، حددت نسبة هامش الإغراق النهائية المعبر عنها بالنسبة المئوية من سعر التصدير بالنسبة للمنتج المصدر جوود ووود في 28,13 في المائة.

88. خلال تعليقاته المدلى بها مباشرة بعد فتح التحقيق، ارتأى الجهاز أن المقارنة التي تمت في المقال بين القيمة العادية والسعر عند التصدير غير عادلة طالما أن هذين العنصرين لم يحتسبا على نفس المستوى التجاري. ولهذا، واعتبارا للتعليق الوارد في الفقرة 4.2)، تم تعديل سعر التصدير من أجل إعادته إلى المستوى التجاري «FOB»، وبالتالي فهو ليس في نفس مستوى المقارنة مع القيمة العادية.

89. وبالإشارة إلى الجواب على التعليق المشار إليه في الفقرة 4.2)، لم تستعمل الوزارة المعطيات الواردة في المقال واعتمدت لغرض تعديل سعر التصدير على معطيات التحقيق. وعليه، فقد تم تعديل سعر التصدير وإرجاعه إلى مستوى الخروج من المصنع مما يدل على أن المقارنة عادلة في إطار التحديد الأولي للتحقيق.

4.4 خلاصة حول وجود الإغراق

90. بناء على ما سبق، توصلت الوزارة، بشكل نهائي، إلى أن الصادرات نحو المغرب من الخشب المتعاكس اللاطي ذات المنشأ المصري تتم بأسعار مغرقة، وحدد هامش الإغراق في 28,13 في المائة.

5. تحديد وجود الضرر المهم

91. بالنظر إلى مقتضيات المادة 13 من القانون 09-15 التي تنص على ما يلي:

"يستند تحديد وجود الضرر على عناصر إثبات المستخلصة من دراسة موضوعية:

1- لحجم واردات المنتوج المعني خلال فترة محددة؛

2- لتأثير هذه الواردات على أسعار المنتوجات الوطنية المشابهة في السوق الداخلي؛

3-ولآثار هذه الواردات على قطاع إنتاج وطني."،

أجرت الوزارة، من أجل تحديد وجود الضرر، تحليلا لحجم الواردات موضوع الإغراق ذات المنشأ المصري، ومدى تأثيرها على الأسعار وعلى الوضع الاقتصادي للصناعة الوطنية.

1.5 حجم الواردات موضوع الإغراق

92. وفقا لمقتضيات المادة 16 من المرسوم 645-12-2 التي تنص على:

"تقوم السلطة الحكومية المكلفة بالتجارة الخارجية ببحث ما إذا كان هناك تزايد مهم في حجم الواردات محل إغراق أو دعم، سواء بشكل مطلق أو مقارنة بالإنتاج أو الاستهلاك الوطني من المنتوج المشابه وذلك خلال مدة 12 شهرا التي تسبق مباشرة تاريخ فتح التحقيق وتتوفر فيها المعطيات."،

قامت الوزارة بدراسة حجم الواردات خلال الفترة الممتدة من 2010 إلى غاية الأربع أشهر الأولى من سنة 2014، مستندة على المعطيات الإحصائية لمكتب الصرف بالنسبة للبنود الجمركية[20] المتعلقة بالمنتوج المعني المشار إليها في الفقرة 1.2) أعلاه.

1.1.5 تطور حجم الواردات بشكل مطلق

93. بشكل مطلق، عرفت واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات المنشأ المصري ارتفاعا مهما خلال الفترة الممتدة ما بين سنة 2010 و2013، مسجلة نسبة نمو ب 477 في المائة لتنتقل من 823 متر مكعب سنة 2010 إلى 4748 متر مكعب خلال سنة 2013. وكان هذا المنحنى التصاعدي أعلى خلال سنة 2014 بحيث ارتفعت الواردات برسم الأربعة أشهر الأولى ب 602 في المائة مقارنة مع نفس الفترة من سنة 2010.

<u>الجدول رقم1</u> : حجم واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات المنشأ المصري

	2010	2011	2012	2013	يناير-أبريل 2014
حجم الواردات ذات المنشأ المصري (م3)	823	813	1356	4748	1924

المصدر: معطيات مكتب الصرف

94. وفيما يتعلق بحجم الواردات ذات المنشأ المصري، تمت الإشارة في التعليقات المدلى بها من طرف الجهاز مباشرة بعد فتح التحقيق إلى أن الخشب المتعاكس اللاطي ذا المنشأ المصري يصدر نحو المغرب من خلال **بند** جمركي واحد (44.12.99.99) من بين تلك المشار إليها في التعريف بالمنتوج موضوع التحقيق في الفقرة 1.2)، ولهذا فإن باقي البنود الجمركية لا يجب أخذها بعين الاعتبار في تحديد حجم الواردات.

95. وتجدر الإشارة في هذا الإطار إلى أن دراسة إحصائيات الاستيراد، مكنت من التوصل إلى أن تصدير الخشب المتعاكس اللاطي من مصر نحو المغرب لا يتم عبر بند جمركي واحد. فمن جهة، بينت المعطيات المتعلقة بفترة التحقيق (2013 والأربعة أشهر الأولى من سنة 2014) أنه بالإضافة إلى البند الجمركي السالف الذكر فإن واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات المنشأ المصري تمت كذلك عبر البند جمركي (44.12.19.99). ومن جهة أخرى، مكنت المعطيات والمعلومات المستخلصة من مسطرة مراقبة الواردات المشار إليها في الفقرة 2.1) من هذا التقرير من التوصل إلى أنه منذ وضع هذه المسطرة في 4 يونيو 2014، تمت هذه الواردات عبر نفس البنود الجمركية: 44.12.19.99 (ما مجموعه 31 في المائة من مجموع الحجم المصرح به) و 44.12.99.99 (ما مجموعه 69 في المائة من مجموع الحجم المصرح به).

96. لذلك، تعتبر الوزارة أن هذا التحقيق لا يمكن أن يهم فقط البند المدلى به من طرف الجهاز وأنه من الأجدر والمناسب أن يهم جميع البنود والتعريفات الجمركية المتعلقة بالخشب المتعاكس اللاطي.

2.1.5 تطور الواردات مقارنة بالإنتاج والاستهلاك الوطنيين

97. يتعلق الامر بدراسة تطور واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات المنشأ المصري مقارنة بالإنتاج والاستهلاك الوطنيين.

98. عرفت حصة الواردات من مصر في الإنتاج الوطني ارتفاعا كبيرا لتنتقل من xx في المائة خلال سنة 2010 إلى xxx في المائة خلال 2013 وهو ما يمثل نسبة نمو ب 1154 في المائة. وازدادت حدة هذا

[20] : تم اعتماد معطيات الواردات الموافقة للكتلة الحجمية (المتراوحة بين 400– 600 كيلوغرام للمتر المكعب) و سعر الوحدة (المتراوح بين 2000– 7500 درهم للمتر المكعب) لاستخلاص المعطيات المتعلقة بالخشب المتعاكس اللاطي فقط. كما لم تأخذ بعين الاعتبار البنود الجمركية المتعلقة بالخشب المتعاكس المكون حصرا بصفائح التلبيس.

المنحنى التصاعدي خلال الأشهر الأربعة الأولى من سنة 2014 لتصل هذه الحصة إلى xxxx في المائة بنسبة نمو بلغ 2534 في المائة مقارنة بسنة 2010.

99. تشير الأرقام المقدمة في الجدول رقم 2 المشار إليه أسفله إلى الارتفاع المستمر في الاستهلاك الوطني من الخشب المتعاكس اللاطي لينتقل من xxxx متر مكعب خلال 2010 إلى xxxx متر مكعب في 2013، وهو ما يمثل نسبة نمو ب 205 في المائة. وقد استمر هذا المنحنى التصاعدي إذ تم تسجيل ارتفاع بنسبة 299 في المائة برسم الأشهر الأربعة الأولى من سنة 2014 مقارنة بنفس الفترة من سنة 2010.

100. وخلال الفترة الممتدة ما بين سنة 2010 و 2013 احتكرت واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات المنشأ المصري حصة مهمة من الاستهلاك الوطني. وبالفعل تطورت هذه الحصة بشكل كبير لتنتقل من xx في المائة خلال 2010 إلى xx في المائة خلال 2013، وهو ما يمثل نسبة نمو ب 90 في المائة. واستمرت هذه الحصة في الارتفاع خلال الأشهر الأربعة الأولى من سنة 2014 مسجلة ارتفاعا بنسبة 78 في المائة مقارنة مع سنة 2010.

<u>الجدول رقم 2</u>: حصة واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات المنشأ المصري من الإنتاج والاستهلاك الوطنيين

	2010	2011	2012	2013	يناير-أبريل 2014
حجم الواردات ذات المنشأ المصري (م3)	823	813	1356	4748	1924
الإنتاج الوطني (م3)	xxxx	xxxx	xxx	xxx	xxx
المؤشر (2010=100)	100	93	69	46	27
حصة الواردات ذات المنشأ المصري من الإنتاج الوطني	% xx	% xx	% xxx	% xxx	% xxxx
المؤشر (2010=100)	100	106	240	1254	2634
الاستهلاك الوطني (م3)[21]	xxxx	xxxx	xxxx	xxxx	xxxx
المؤشر (2010=100)	100	103	116	305	399
حصة الواردات ذات المنشأ المصري من الاستهلاك الوطني	% xx	% xx	% xx	% xx	% xx
المؤشر (2010=100)	100	95	143	190	178

المصدر: معطيات مكتب الصرف ومقاولة سيما

101. ختاما، سواء بشكل مطلق أو مقارنة بالإنتاج أو الاستهلاك الوطنيين، سجلت واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات المنشأ المصري نموا كبيرا خلال الفترة الممتدة من سنة 2010 إلى يناير-أبريل 2014 على حساب الإنتاج الوطني الذي انخفضت حصته من السوق بنسبة 86 في المائة ما بين 2010 و2013، لتنتقل من xx في المائة خلال 2010 إلى x في المائة في 2013.

2.5 تأثير الواردات المغرقة على أسعار الخشب المتعاكس اللاطي المصنع محليا

[21] الاستهلاك الوطني من الخشب المتعاكس اللاطي = المبيعات من الإنتاج الوطني + إجمالي الواردات (بغض النظر عن المنشأ) – الصادرات (+/-) تغير المخزون.

102. طبقا لمقتضيات المادة 17 من المرسوم 645-12-2 التي تنص على الآتي:

"تطبيقا للبند 2 من المادة 13 من القانون رقم 09-15 المشار إليه أعلاه، تقوم السلطة الحكومية المكلفة بالتجارة الخارجية بدراسة ما إذا كان هناك تخفيض مهم في سعر واردات المنتوج المعني بالمقارنة مع سعر المنتوج المحلي المشابه، أو ما إذا كان لهذه الواردات أثر في تدني الأسعار بكيفية مهمة أو تمنع بشكل مهم، ارتفاع في الأسعار كان سيحدث لولا هذه الواردات."، شرعت الوزارة في فحص الأسعار الفردية للخشب المتعاكس اللاطي المستورد من جمهورية مصر العربية، وفي دراسة آثاره على أسعار البيع الفردية للصناعة الوطنية وذلك انطلاقا من المعطيات المدلى بها من قبل الأطراف المعنية، وأيضا من خلال إحصائيات مكتب الصرف.

1.2.5 الأسعار الفردية للواردات ذات منشأ جمهورية مصر العربية

103. إن متوسط الأسعار الفردية عند الاستيراد CIF[22] الخاصة بالخشب المتعاكس اللاطي المستورد من جمهورية مصر العربية، كما يبين ذلك الجدول أدناه، والتي تم تحديدها انطلاقا من معطيات مكتب الصرف تتدنى إلى مستويات تقل عن متوسط الأسعار الفردية الخاصة بالواردات من باقي المصادر. فبالرغم من الارتفاع المسجل لمتوسط السعر الفردي لواردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات منشأ جمهورية مصر العربية والذي بلغ 36 بالمائة ما بين 2010 و2011، عرفت الاسعار منحنى تنازلي ابتداء من سنة 2012 وهو الأمر الذي استمر لغاية الأشهر الأربع الأولى من سنة 2014.

الجدول رقم 3 : متوسط الأسعار الفردية لواردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات منشأ جمهورية مصر العربية

	2010	2011	2012	2013	يناير-أبريل 2014
متوسط الأسعار الفردية CIF الخاصة بالواردات ذات منشأ جمهورية مصر العربية (درهم للمتر المكعب)	3122	4254	3529	3220	3024

المصدر: إحصائيات مكتب الصرف

2.2.5 تخفيض الأسعار

104. من أجل احتساب تخفيض الأسعار بالنسبة لسنة 2013 شرعت الوزارة في إجراء مقارنة سعر بيع المنتوج المعني خلال سنة 2013 ومتوسط سعر بيع المنتوج المشابه المصنع من قبل قطاع الإنتاج الوطني خلال سنة 2013.

105. تم تعديل متوسط سعر البيع العائد لقطاع الإنتاج الوطني لجعله في مستوى الخروج من المصنع. تم تحديد سعر بيع المنتوج المعني على أساس متوسط سعر الواردات من جمهورية مصر العربية في السوق المغربي، المحصل عليه من الإحصائيات الرسمية، الذي تم تعديله ليكون في مستوى سعر الخروج من مستودع المستورد، مع الأخذ بالاعتبار الرسوم الجمركية (0 بالمائة) والضريبة الخاصة بالصندوق الوطني الغابوي (12 بالمائة) مع هامش ربح معقول بالنسبة للمستورد (15 بالمائة).

106. وبالتالي، تم تحديد هامش تخفيض في السعر يعادل 35.51 بالمائة وهو ما يعني بأن أسعار بيع الخشب المتعاكس اللاطي ذي منشأ جمهورية مصر العربية تختلف بشكل مهم مقارنة بأسعار البيع المعتمدة من قبل قطاع الإنتاج الوطني.

[22] CAF: تسليم البضاعة خالصة النولون (النقل) و التأمين في ميناء الوصول المتفق عليه.

الجدول رقم 4 : حساب خفض الأسعار بالنسبة لسنة 2013

	2013
متوسط سعر بيع الخشب المتعاكس اللاطي المصنع من قبل قطاع الإنتاج الوطني (درهم للمتر المكعب)	xxxx
متوسط سعر بيع الخشب المتعاكس اللاطي المستورد من جمهورية مصر العربية (درهم للمتر المكعب)	xxxx
مبلغ تخفيض الأسعار (درهم للمتر المكعب)	xxxx
هامش تخفيض الأسعار	% 35,51

المصدر: احصائيات مكتب الصرف ومعطيات سيما

3.2.5 تدني أسعار بيع الخشب المتعاكس اللاطي المصنع محليا

107. خلال المدة الممتدة من 2010 إلى غاية 2012، عرف متوسط الأسعار الفردية الخاصة بالخشب المتعاكس اللاطي المصنع محليا ارتفاعا يعادل 30 بالمائة، اذ قفزت من xxxx درهم للمتر المكعب سنة 2010 لتصل إلى xxxx درهم للمتر المكعب سنة 2012. وأبرزت المعطيات المستقاة خلال التحقيق أن هذا الارتفاع في الأسعار مرده الارتفاع الملحوظ في تكاليف الإنتاج خصوصا مصاريف التزود بالمواد الأولية.

108. بالفعل، فقبل سنة 2010، استورد قطاع الإنتاج الوطني جدوع الأشجار المستعملة في تصنيع صفائح التلبيس ونواة من الخشب، حيث كانت تخضع هذه الجذوع لرسم جمركي يعادل 6 بالمائة بالإضافة إلى رسم شبه ضريبي قيمته 6 بالمائة لفائدة الصندوق الوطني الغابوي.

109. ابتداء من سنة 2010، التي عرفت توقفا في استيراد جدوع الأشجار[23]، بادر قطاع الإنتاج الوطني باستيراد مواده الأولية لاسيما صفائح التلبيس و صفيحات الخشب المكونة للنواة.

110. وترجع الزيادة الملموسة في تكاليف الإنتاج إلى ارتفاع الرسوم الجمركية المطبقة على استيراد المواد الأولية المشار إليها أعلاه إلى نسبة 35 بالمائة والرسم الشبه ضريبي إلى نسبة 12 بالمائة.

111. غير أنه وابتداء من سنة 2013 عرفت أسعار البيع الفردية الخاصة بالخشب المتعاكس اللاطي المطبقة من طرف قطاع الإنتاج الوطني انخفاضا نسبته 11 بالمائة سنة 2013 و 12 بالمائة خلال الأربع أشهر الأولى من سنة 2014 بالمقارنة مع سنة 2012.

112. إن خفض الأسعار المطبقة من طرف قطاع الإنتاج الوطني راجع بالأساس إلى الضغوط الممارسة على الأسعار من قبل واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات منشأ جمهورية مصر العربية بأسعار بالغة التدني. وبغرض الإبقاء والحفاظ على الحصص السوقية من الخشب المتعاكس اللاطي، اضطر قطاع الإنتاج الوطني إلى تخفيض أسعاره ابتداء من سنة 2013 لمسايرة الأسعار المنخفضة التي يتم بها استيراد الخشب المتعاكس اللاطي من جمهورية مصر العربية التي عرفت، كما تمت الإشارة الى ذلك أعلاه، انخفاضا انطلاقا من سنة 2012.

الجدول رقم 5 : متوسط أسعار بيع الخشب المتعاكس اللاطي المصنع من قبل قطاع الإنتاج الوطني

	2010	2011	2012	2013	يناير-أبريل

[23] ابتداءا من 2010 ، قررت حكومة دولة الغابون توقيف تصدير الجذوع و أقرت بضرورة المعالجة الأولية بعين المكان.

					2014
متوسط سعر بيع الخشب المتعاكس اللاطي المصنع محليا (درهم للمتر المكعب)	xxxx	xxxx	xxxx	xxxx	xxxx
المؤشر (100=2010)	100	109	130	115	114

المصدر: معطيات المقاولة سيما

3.5 تأثير الواردات المغرقة على وضعية قطاع الإنتاج الوطني من الخشب المتعاكس اللاطي

113. تنص المادة 18 من المرسوم رقم 645-12-2 على ما يلي:

"تطبيقا للبند 3 من المادة 13 من القانون رقم 15.09، تشمل دراسة تأثير واردات المنتوج المعني على قطاع الإنتاج الوطني تقييما لكل العوامل والمؤشرات الاقتصادية ذات الصلة التي تؤثر على وضعية هذا القطاع خصوصا:

أ-التراجع الفعلي والمحتمل للمبيعات والأرباح والإنتاج والحصة من السوق والإنتاجية، وعائدات الاستثمار واستعمال القدرة الإنتاجية؛

ب-التأثير الفعلي أو المحتمل على الأسعار الداخلية؛

ج-أهمية هامش الإغراق؛ و

د-الآثار السلبية الفعلية أو المحتملة على السيولة والمخزون والتشغيل والأجور والنمو والقدرة على التمويل وإعادة الاستثمار."

114. شرعت الوزارة، بناء على المعلومات المتوفرة لديها خلال التحقيق، في دراسة المؤشرات الاقتصادية المؤثرة على وضعية قطاع الإنتاج الوطني خلال المدة المتراوحة ما بين سنة 2010 وإلى غاية الأربع أشهر الأولى من سنة 2014.

1.3.5 الإنتاج

115. تمكن المعطيات الواردة في الجدول أدناه من معاينة تراجع مهم على مستوى انتاج الصناعة الوطنية من الخشب المتعاكس اللاطي. فخلال المدة ما بين 2010 و2013 انخفض الإنتاج من xxxx متر مكعب سنة 2010 إلى xxx متر مكعب سنة 2013 بمعدل انخفاض بلغت نسبته 54 بالمائة.

الجدول رقم 6: حجم انتاج الصناعة الوطنية للخشب المتعاكس اللاطي

	2010	2011	2012	2013	يناير-أبريل 2014
حجم الإنتاج الوطني (بالمتر المكعب)	xxxx	xxxx	xxx	xxx	xxx
المؤشر (100=2010)	100	93	69	46	27

المصدر: معطيات المقاولة سيما

2.3.5 الطاقة الإنتاجية لقطاع الإنتاج الوطني ومعدل استعمالها

116. قامت الصناعة الوطنية طيلة المدة الفاصلة ما بين 2010 و2014 بإنجاز استثمارات بهدف عصرنة وتحديث التجهيزات والمعدات دون أن يؤدي ذلك إلى رفع الطاقة الإنتاجية، وهو ما يفسر استقرار الطاقة الإنتاجية طيلة هذه المرحلة.

117. وبالتالي، فإن تراجع حجم الإنتاج أثر على استعمال الطاقة الإنتاجية التي سجل معدلها انخفاضا بلغت نسبته 54 بالمائة خلال المدة ما بين 2010 و2013 حيث انخفض من نسبة xx بالمائة سنة 2010 إلى نسبة xx بالمائة سنة 2013.

الجدول رقم 7: الطاقة الإنتاجية للصناعة الوطنية ومعدل استعمالها

	2010	2011	2012	2013	يناير-أبريل 2014
الطاقة الإنتاجية الوطنية للخشب المتعاكس اللاطي (بالمتر المكعب)	xxxx	xxxx	xxxx	xxxx	xxxx
المؤشر (2010=100)	100	100	100	100	100
معدل استعمال الطاقة الانتاجية	xx%	xx%	xx%	xx%	xx%
المؤشر (2010=100)	100	93	69	46	27

المصدر: معطيات المقاولة سيما

3.3.5 التشغيل والإنتاجية

118. سجل مستوى التشغيل انخفاضا بلغت نسبته 57 بالمائة خلال المدة ما بين 2010 و2013 حيث تراجع عدد العاملين من xx سنة 2010 إلى xx سنة 2013.

119. وفي هذا الإطار، عاينت الوزارة أن الصناعة الوطنية قد شرعت في خفض عدد العاملين في إنتاج الخشب المتعاكس اللاطي على إثر تراجع المبيعات المسجلة من جهة، وإعادة هيكلة المقاولة بهدف التحكم في التكاليف والرفع من التنافسية لمواجهة الواردات من جهة أخرى.

120. فيما يتعلق بالإنتاجية فقد عرفت استقرارا خلال الفترة الممتدة من 2010 إلى غاية 2013. وتبين للوزارة من خلال المعلومات المتوفرة لديها، إلى أنه مع تراجع الإنتاج اضطرت الصناعة الوطنية إلى خفض عدد العاملين في صناعة الخشب المتعاكس اللاطي وإعادة توزيعهم على باقي الأنشطة وهو ما يفسر أسباب استقرار الإنتاجية.

الجدول رقم 8 : تطور مناصب الشغل وإنتاجية الصناعة الوطنية

	2010	2011	2012	2013
عدد العاملين في الصناعة الوطنية فيما يخص الخشب المتعاكس اللاطي	xx	xx	xx	xx
المؤشر (2010=100)	100	86	68	43
الإنتاجية (بالمتر مكعب لكل عامل)	xx	xx	xx	xx

المؤشر (100=2010)	100	107	100	107

المصدر: معطيات المقاولة سيما

4.3.5 حجم المبيعات والحصة السوقية

121. تشير المعطيات الواردة في الجدول أدناه إلى تدهور في الوضعية التجارية للصناعة الوطنية، ذلك أن مبيعات الخشب المتعاكس اللاطي في السوق المحلي قد عرفت تراجعا، ما بين 2010 و2014 حيث انخفضت هذه المبيعات من xxxx متر مكعب سنة 2010 إلى xxx سنة 2013 لتستقر في حدود xxx متر مكعب برسم الأربع أشهر الأولى من سنة 2014 بالمقارنة مع نفس الفترة من سنة 2010.

122. كما أن الحصة السوقية للصناعة الوطنية قد سجلت تراجعا مهما بلغت نسبته 86 بالمائة ما بين سنة 2010 و2013 منتقلة من xx بالمائة سنة 2010 إلى x بالمائة سنة 2013. أما خلال الأربع أشهر الأولى من سنة 2014، لم تتجاوز الحصة السوقية للصناعة الوطنية x بالمائة من السوق المحلي.

123. وتجدر الإشارة إلى أن تدهور الأداء التجاري قد حدث بالرغم من الظرفية المناسبة لنمو هذا النشاط بالنظر للارتفاع المستمر للاستهلاك المحلي للخشب المتعاكس اللاطي خلال المدة الفاصلة ما بين 2010 و2014 كما سبق توضيح ذلك في الجدول رقم 2 في الفقرة 2.1.5).

الجدول رقم 9 : تطور حجم المبيعات والحصة السوقية العائدة للصناعة الوطنية

	2010	2011	2012	2013	يناير-أبريل 2014
حجم مبيعات قطاع الإنتاج الوطني من الخشب المتعاكس اللاطي (بالمتر المكعب)	xxxx	xxxx	xxx	xxx	xxx
المؤشر (100=2010)	100	87	64	43	27
الحصة السوقية لقطاع الإنتاج الوطني	xx%	xx%	xx%	x%	x%
المؤشر (100=2010)	100	84	55	14	6

المصدر: معطيات المقاولة سيما

5.3.5 المخزون

124. من خلال معطيات التحقيق تبين للوزارة أن الخشب المتعاكس اللاطي المصنع محليا لا يتم تخزينه لأن الإنتاج يتم عادة من خلال تلبية طلبيات معينة. رغم ذلك، تبرز الأرقام الواردة في الجدول أدناه تراكما في مخزون المنتوج المعني وهو ما يشير إلى صعوبة تواجه الصناعة الوطنية في تسويق الخشب المتعاكس اللاطي.

الجدول رقم 10 : تطور مخزون آخر السنة للصناعة الوطنية للخشب المتعاكس اللاطي

	2010	2011	2012	2013	يناير-أبريل 2014
مخزون آخر السنة من الخشب المتعاكس اللاطي للصناعة الوطنية (بالمتر المكعب)	xx	xx	xx	xx	xx
المؤشر (2010=100)	100	133	137	153	263

المصدر: معطيات المقاولة سيما

6.3.5 عوامل مؤثرة على الأسعار الداخلية

125. باعتباره المنتج الوحيد للخشب المتعاكس اللاطي بالمغرب، فإن الأسعار المحددة من قبل المنتج الوطني تأخذ بعين الاعتبار الأسعار المعمول بها في السوق وتكاليف الإنتاج. إلا أنه وكما جرت الإشارة إلى ذلك في الفقرة 5.2.3 أعلاه، فقد عاينت الوزارة بأن الأسعار الداخلية تتراجع قصد مسايرة أسعار الواردات وذلك بغض النظر عن تكلفة الإنتاج.

7.3.5 الاستثمارات والقدرة على التمويل الذاتي

126. ما بين سنة 2010 و2012 شرع قطاع الإنتاج الوطني في ضخ استثمارات مهمة من خلال تخصيص أرصدة مالية سنوية تراوحت ما بين 40 و21 مليون درهم. ابتداء من سنة 2013، عندما ارتفعت واردات الخشب المتعاكس اللاطي بشكل سريع، عرفت الاستثمارات انخفاضا مهما بحيث لم تتجاوز مبلغ 8 ملايين درهم.

<u>الجدول رقم 11</u> : تطور استثمارات الصناعة الوطنية

	2010	2011	2012	2013
الاستثمارات (مليون درهم)	xx	xx	xx	x
المؤشر (2010=100)	100	35	53	21

المصدر: معطيات المقاولة سيما

127. كما أن القدرة على التمويل الذاتي تدهورت طيلة المدة ما بين 2010 و2013 لتنتقل، ما عدا سنة2011، من 18,15-مليون درهم سنة 2010 إلى 30,51- مليون درهم سنة 2013.

<u>الجدول رقم 12</u>: تطور القدرة على التمويل الخاصة بالصناعة الوطنية

	2010	2011	2012	2013
القدرة على التمويل (مليون درهم)	-xx	xx	-xx	-xx
المؤشر (2010= -100)	-100	38	-32	-168

المصدر: معطيات المقاولة سيما

8.3.5 المردودية

128. خلال سنة 2009، قامت الصناعة الوطنية بوقف إنتاج الخشب المتعاكس اللاطي لأسباب داخلية. وفي سنة 2010 قرر قطاع الإنتاج الوطني استئناف إنتاج الخشب المتعاكس اللاطي بالرغم من الصعوبات التي اعترضته.

129. وكما تمت الإشارة إلى ذلك في الفقرة 3.2.5)، فإن سنة 2010 شهدت تغييرا على مستوى المدخلات المستعملة في تصنيع الخشب المتعاكس اللاطي، حيث جرى استبدال وتعويض صفائح التلبيس و النواة الداخلية التي تنتجها الصناعة الوطنية انطلاقا من جدوع الأشجار المستوردة صفائح التلبيس و النواة الداخلية المستوردة وهو ما تسبب في رفع كلفة انتاج الخشب المتعاكس اللاطي.

130. فضلا عن ذلك، وبالنظر إلى أن منافسة الخشب المتعاكس اللاطي المستورد من جمهورية مصر العربية بأسعار مغرقة ، فإن الصناعة الوطنية لم تتمكن من رفع أسعار البيع لمواكبة تكاليف الإنتاج المرتفعة الشيء الذي ترتب عنه مردودية سالبة فيما يخص نشاطها المرتبط بإنتاج الخشب المتعاكس اللاطي.

131. بالرغم من جهود التطوير التي قامت بها الصناعة الوطنية، فإن التراجع الكبير في الكميات المباعة والأحجام المنتجة سنة 2013 أدى إلى تفاقم الوضعية التجارية والمالية للصناعة الوطنية.

الجدول رقم 13: تطور مردودية الصناعة الوطنية

	2010	2011	2012	2013
مردودية الصناعة الوطنية بالنسبة المئوية من رقم المعاملات	-xx%	-xx%	-xx%	-xx%
المؤشر (2010=100)	100	83	70	100

المصدر: معطيات المقاولة سيما

9.3.5 أهمية هامش الإغراق

132. كما تم تحديده بصفة نهائية في هذا التقرير، بلغ هامش إغراق الواردات من مصر 28,13 بالمائة. وبالنظر إلى المستوى المرتفع لهذا الهامش وإلى أهمية حجم الصادرات المصرية فإن مبلغ الإغراق المسجل خلال مدة التحقيق والذي يناهز xx مليون درهم، يمثل 151,07 بالمائة من رقم معاملات الصناعة الوطنية في السوق المحلية خلال مدة التحقيق حول الاغراق. وتعتبر الوزارة في هذا الصدد بأن هامش الإغراق مهم جدا.

10.3.5 خلاصة حول تحديد وجود ضرر مهم

133. توصلت الوزارة، من خلال دراسة وتحليل عناصر الضرر، إلى النتائج التالية:

- عرف حجم واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذي منشأ جمهورية مصر العربية والمباع بأسعار مغرقة ارتفاعا مهما بشكل مطلق أو بالنسبة إلى الإنتاج والاستهلاك الوطنيين من الخشب المتعاكس اللاطي.

- أثرت الواردات ذات منشأ جمهورية مصر العربية على أسعار الخشب المتعاكس اللاطي المصنعة محليا وتم تسجيل تخفيض في الأسعار ناهز 35,51 بالمائة.

- عرفت وضعية الصناعة الوطنية للخشب المتعاكس اللاطي تدهورا ملموسا تجسد في تراجع فعلي و مهم لمؤشرات أدائه طيلة المدة الفاصلة ما بين 2010 ولغاية الأربع أشهر الأولى من سنة 2014.

134. اعتبارا لما سبق و في غياب تعليقات بخصوص تحديد وجود الضرر المهم، تخلص الوزارة، بشكل نهائي، إلى أن الصناعة الوطنية للخشب المتعاكس اللاطي قد تعرضت لضرر مهم وفق المقتضيات المنصوص عليها في المادة 13 من القانون رقم 09-15.

6. تحديد وجود علاقة سببية بين الواردات المغرقة والضرر

135. تنص المادة 14 من القانون 09-15 على المقتضيات الاتية:

"يتم إثبات علاقة سببية بين واردات المنتوج المعني والضرر الحاصل لقطاع إنتاج وطني على أساس دراسة جميع عناصر الإثبات المتوفرة، ولاسيما العوامل الأخرى المعروفة غير واردات المنتوج المعني التي من شأنها أن تكون قد ألحقت في الوقت نفسه ضررا بقطاع إنتاج وطني. ولا ينسب الضرر الناجم عن هذه العوامل الأخرى إلى واردات المنتوج المعني."

136. كما ان المادة 22 من المرسوم التطبيقي رقم 645-12-2 تشير إلى ما يلي:

"تتضمن العوامل المعروفة الأخرى غير واردات المنتوج المعني المشار إليها في المادة 14 من القانون رقم 15.09، خصوصا:

أ. انكماش الطلب أو تغييرات في أنماط الاستهلاك؛

ب.حجم وأسعار الواردات التي لم يتم بيعها بأسعار الإغراق أو لم تستفيد من دعم؛

ج. الممارسات التجارية التقييدية للمنتجين الأجانب والمنتجين الوطنيين؛

د. المنافسة بين المنتجين الأجانب والمنتجين الوطنيين وبين المنتجين الوطنيين فيما بينهم؛

ه. تطور التقنيات المرتبطة بإنتاج وتسويق المنتوج المعني بالنظر إلى التقنيات المستعملة بالنسبة للمنتوج الوطني المشابه؛

و. النتائج التصديرية لقطاع الإنتاج الوطني؛

ز. إنتاجية قطاع الإنتاج الوطني؛ و

ح. العوامل الأخرى التي يمكن لأحد الأطراف المعنية إثارتها خلال التحقيق باعتبارها سببا في إلحاق الضرر أو التهديد بإلحاقه."

137. قامت الوزارة بفحص ما إذا تسببت الواردات المغرقة من الخشب المتعاكس اللاطي ذات منشأ جمهورية مصر العربية في الضرر الحاصل للصناعة الوطنية، والذي تم إثباته في القسم الخامس من هذا التقرير. بعد ذلك شرعت الوزارة في تحليل باقي العوامل المعروفة بخلاف الواردات المغرقة لتحديد ما إذا تسببت في الضرر الحاصل للصناعة الوطنية والذي لا يمكن نسبه إلى صادرات المنتوج المعني نحو المغرب.

1.6 تأثير الواردات المغرقة

138. عرفت واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات منشأ جمهورية مصر العربية انطلاقا من 2010 تزايدا قويا مسجلة نسبة نمو بلغت 477 بالمائة برسم سنة 2013. كما أن هذه الواردات استحوذت على حصة مهمة من السوق المحلية خلال المدة الفاصلة ما بين 2010 و2013 لترتفع من نسبة xx بالمائة سنة 2010 إلى نسبة xx بالمائة سنة 2013 أي بزيادة بلغت نسبتها 100 بالمائة. واستمر هذا المنحنى التصاعدي طيلة الأشهر الأربع الأولى من سنة 2014، إن على مستوى حجم الواردات القادمة من جمهورية مصر العربية أو على مستوى حصتها في السوق المحلية.

139. كما أن أسعار بيع الواردات ذات منشأ جمهورية مصر العربية تقل بشكل واضح عن الأسعار المعمول بها من قبل باقي المستوردين من جهة وتلك المعمول بها من لدن قطاع الإنتاج الوطني من جهة أخرى حيث بلغ الفرق بين متوسط أسعار بيع الواردات المصرية ومتوسط أسعار الصناعة الوطنية برسم سنة 2013 هامش 35,51 بالمائة.

140. تسببت الواردات المغرقة من الخشب المتعاكس اللاطي ذات منشأ جمهورية مصر العربية في ممارسة ضغط على أسعار بيع الخشب المتعاكس اللاطي المصنع محليا وهو ما حال دون رفع قطاع الإنتاج الوطني لأسعاره لمسايرة تكاليف الإنتاج المرتفعة.

141. فضلا عن ذلك، وكما تمت الإشارة إليه في القسم الخامس أعلاه، فإن المؤشرات الاقتصادية والمالية للصناعة الوطنية قد شهدت تدهورا ملموسا ابتداء من سنة 2010 إلا أن حدته ازدادت وتفاقمت سنة 2013. تزامن هذا التدهور مع ارتفاع واردات الخشب المتعاكس اللاطي بأسعار مغرقة من جمهورية مصر العربية.

142. بناء على ما سبق، خلصت الوزارة، بصفة نهائية، إلى أن الواردات المغرقة من الخشب المتعاكس اللاطي ذات منشأ جمهورية مصر العربية لتزامنها مع تدهور الصناعة الوطنية فإنها تشكل سببا رئيسيا في الضرر الحاصل لقطاع الإنتاج الوطني.

2.6 تأثير الواردات ذات منشأ بلدان أخرى غير جمهورية مصر العربية

143. ظهرت الواردات من دول أخرى غير جمهورية مصر العربية سنة 2011. وبعد أن كان حجمها ضئيلا ولا يتجاوز 200 متر مكعب سنويا خلال سنتي 2011 و2012، عرفت هذه الواردات ارتفاعا سنة 2013 اذ بلغت 943 متر مكعب برسم سنة 2013 وحافظت على نفس مستوى الارتفاع طيلة الأشهر الأربع الأولى من سنة 2014 حيث بلغ الحجم المستورد 690 متر مكعب. يرجع هذا الارتفاع إلى أن واردات الدول الاخرى، غير جمهورية مصر العربية، استفادت كذلك من الارتفاع المهم في الاستهلاك الوطني.

144. فيما يتعلق بمتوسط الأسعار، فإنها وإن شهدت تراجعا ناهزت نسبته 27 بالمائة بين 2011 والأربع أشهر الأولى من سنة 2014، بقيت مرتفعة وبشكل ملحوظ عن أسعار الواردات ذات منشأ جمهورية مصر العربية. وبالتالي فإن الواردات القادمة من دول أخرى غير جمهورية مصر العربية لم تسبب نفس الضغط التنافسي لقطاع الإنتاج الوطني كما هو الحال مع الواردات ذات منشأ جمهورية مصر العربية. فضلا عن أن الحصص السوقية لهذه الدول كل منها على حدة ظلت غير مهمة إن لم نقل ضئيلة.

145. وبالتالي، يمكن الاستنتاج، بصفة نهائية، بأن واردات الدول الأخرى غير جمهورية مصر العربية لم تشكل سببا حاسما في الضرر الحاصل لقطاع الإنتاج الوطني.

<u>الجدول رقم 14</u> : تطور واردات الخشب المتعاكس اللاطي من الدول الأخرى غير جمهورية مصر العربية

	2010	2011	2012	2013	يناير-أبريل 2014
حجم الواردات من البلدان الأخرى غير جمهورية مصر العربية (بالمتر المكعب)	-	161	172	943	690

متوسط السعر الخاص بواردات البلدان الأخرى غير جمهورية مصر العربية (درهم للمتر المكعب)	-	6309	5952	4364	4570
حصة البلدان الأخرى غير جمهورية مصر العربية في مجموع الواردات	-	16,52%	11,25%	16,57%	26,39%
حصة واردات البلدان الاخرى غير جمهورية مصر العربية بالنسبة للاستهلاك الوطني (%)	-	xx	xx	xx	xx
المؤشر (2011=100)	-	100	96	198	333

المصدر: احصائيات مكتب الصرف ومعطيات المقاولة سيما

3.6 تأثير انكماش الطلب أو التغيير في نمط الاستهلاك

146. خلال المدة من 2010 إلى غاية 2013 لم يعرف استهلاك الخشب المتعاكس اللاطي في السوق المحلية انكماشا بل بالعكس عرف الاستهلاك نموا قويا إذ ارتفع من xxxx متر مكعب سنة 2010 الى xxxx سنة 2013 أي بزيادة بلغت نسبتها المئوية 205 بالمائة. كما أن الاستهلاك الوطني بلغ xxxx متر مكعب برسم الأربع أشهر الأولى من سنة 2014 أي بزيادة بلغت 299 بالمائة بالمقارنة مع نفس الفترة من سنة 2010.

147. واتضح للوزارة من خلال معطيات التحقيق، أن قطاع الإنتاج الوطني لم يستفد من ارتفاع الاستهلاك الوطني من الخشب المتعاكس اللاطي حيث أن حصته السوقية سجلت تراجعا واضحا من نسبة xx بالمائة برسم سنة 2010 إلى x بالمائة سنة 2013. كما تقلصت الحصة السوقية خلال الأربع أشهر الأولى من سنة 2014 نسبة x بالمائة في حين عرفت الحصة السوقية للواردات التي مصدرها جمهورية مصر العربية ارتفاعا ملموسا حيث قفزت من نسبة xx بالمائة سنة 2010 إلى نسبة xx بالمائة سنة 2013 وإلى نسبة xx بالمائة خلال الأربع أشهر الأولى من سنة 2014.

148. في إطار تعليقاته بخصوص التحديد الأولي، أشار الجهاز إلى كون التغييرات في أنماط الاستهلاك الوطني تعد سبب الضرر الحاصل للصناعة الوطنية. حيث يرى الجهاز أن تزايد الواردات سواء ذات منشأ جمهورية مصر العربية أو ذات منشأ بلدان أخرى يعد نتاجا طبيعيا لتزايد الاستهلاك، هذا في الوقت الذي تتشكل فيه الصناعة الوطنية من مقاولة واحدة بحيث لا تستطيع تلبية الطلب الداخلي من الخشب المتعاكس اللاطي. و لهذا فإن تواجد الواردات يعد ضروريا لتغطية الفارق بين الإنتاج و الاستهلاك الوطنيين.

149. جوابا على هذه الملاحظة، يجدر التذكير بأن الطاقة الإنتاجية السنوية للصناعة الوطنية، كما تمت الإشارة إليه في في الفقرة 3.2.5) أعلاه، تبلغ xxxx متر مكعب وان معدل استخدام الطاقة الإنتاجية انخفض ب 54 بالمائة حيث انتقلت من xx بالمائة خلال سنة 2010 إلى xx بالمائة خلال سنة 2013. الشيء الذي يبين بوضوح أن الطاقة الإنتاجية للصناعة الوطنية غير مستعملة.

150. مما يدل دون شك أن الصناعة الوطنية تعرف ضررا مهما من جراء ارتفاع الواردات في السوق الداخلية، ولا سيما الواردات المغرقة التي استحوذت على حصة سوقية مهمة مما أعاق استفادة الصناعة الوطنية كذلك من نمو و تزايد الطلب والاستهلاك الوطني.

151. وبناءا على ما سبق، تعتبر الوزارة، بصفة نهائية ، أن الضرر المهم الذي لحق بقطاع الإنتاج الوطني للخشب المتعاكس اللاطي لا يمكن نسبه إلى انكماش الطلب أو إلى تغيير في نمط استهلاك الخشب المتعاكس اللاطي.

الجدول رقم 15 : تطور الاستهلاك الوطني من الخشب المتعاكس اللاطي

	2010	2011	2012	2013	يناير-أبريل 2014
الاستهلاك الوطني (بالمتر المكعب)	xxxx	xxxx	xxxx	xxxx	xxxx
المؤشر (2010=100)	100	103	116	305	399

المصدر: معطيات مكتب الصرف ومقاولة سيما

4.6 تأثير الممارسات التجارية التقييدية للمنتجين الأجانب والوطنيين والمنافسة فيما بينهم

152. نظرا لكون المقاولة سيما هي المنتج الوحيد للخشب المتعاكس اللاطي بالمغرب فإنه لا مجال لتحديد ما إذا كانت هناك إمكانية لنسب الضرر للممارسات التجارية التقييدية بين المنتجين المحليين أو إلى المنافسة بين المنتجين فيما بينهم.

153. كما أن الوزارة لم تتوصل خلال التحقيق انطلاقا من المعطيات المتوفرة، إلى مؤشرات تبرز وجود ممارسات تقييدية بين المنتجين الأجانب والمنتج المحلي باستثناء صادرات من مصر بأسعار مغرقة.

154. انطلاقا مما سبق، تعتبر الوزارة، بشكل نهائي، أنه لا يمكن نسب الضرر الحاصل لقطاع الإنتاج الوطني من الخشب المتعاكس اللاطي إلى وجود ممارسات تجارية تقييدية صادرة عن المنتجين الأجانب والمحليين أو إلى فرضية المنافسة بين هؤلاء المنتجين فيما بينهم.

5.6 تأثير تطور التقنيات

155. فيما يتعلق بعامل تطور التقنيات المرتبطة بإنتاج وتسويق المنتوج المصنع محليا، خلصت الوزارة إلى أن المنتج الوطني قد أنجز، خلال الفترة الممتدة بين 2007 و 2010، استثمارات[24] هامة بهدف تحديث وعصرنة آلياته الإنتاجية وتحسين تنافسيته والرفع من جودة منتوجاته. وفي هذا الإطار، تزود القطاع بآلات متطورة وحديثة في مجال صناعة الخشب المتعاكس اللاطي وضخ القطاع ما بين سنوات 2010 و2013 استثمارات أخرى بغرض مزيد من العصرنة والتحديث لمعداته الإنتاجية.

156. وبناء عليه، تعتبر الوزارة وبشكل نهائي، أنه لا يمكن نسبة الضرر الحاصل للصناعة الوطنية إلى العامل المرتبط بتطور التقنيات، كما لا يمكن الادعاء بعدم مسايرة هذه التقنيات للتطور التكنولوجي في هذا المجال.

6.6 تأثير النتائج التصديرية

157. حسب معطيات التحقيق، فإن الصناعة الوطنية لا تمارس نشاطا تصديريا.

158. بالتالي، تعتبر الوزارة، بصفة نهائية، أنه لا يمكن إرجاع الضرر الحاصل لها لضعف الأداء والنتائج التصديرية.

7.6 الإنتاجية

[24] تم معاينة هذه الاستثمارات خلال التحقيق المضاد للإغراق، الذي قامت به الوزارة خلال 2011، المتعلق بواردات الخشب المتعاكس من جمهورية الصين الشعبية.

159. كما سبق أن تمت الإشارة إلى ذلك في الفقرة 3.3.5) أعلاه، فإن إنتاجية الصناعة الوطنية قد عرفت استقرارا خلال مدة التحقيق وهو ما يرجع أساسا إلى قرار القطاع بخفض عدد العاملين في صناعة الخشب المتعاكس اللاطي وإعادة توزيعهم على باقي الأنشطة.

160. ومن ثمة، تخلص الوزارة، بصفة نهائية، إلى أنه لا يمكن اعتبار إنتاجية الصناعة الوطنية سببا رئيسيا في الضرر الحاصل لهذه الأخيرة.

8.6 تحليل أسباب أخرى

161. أشار الجهاز كذلك، في تعليقاته بخصوص التحديد الأولي، إلى وجود أسباب أخرى للضرر من شأنها تقويض العلاقة السببية بين وجود الإغراق والضرر الحاصل للصناعة الوطنية.

162. وذكر، من جهة، التغيير الذي حصل منذ سنة 2010 في المواد الأولية المستعملة حيث تم استبدال المدخلات المحصل عليها من تقشير الجذوع بمدخلات مستوردة الشيء أدى إلى زيادة في تكلفة الإنتاج وكذا في أسعار البيع، مما يفسر التخفيض الكبير بين أسعار بيع الخشب المتعاكس اللاطي المصنع محليا والمستورد من جمهورية مصر العربية.

163. كما أشار من جهة أخرى، إلى التخفيض في العمالة الذي قامت به الصناعة الوطنية من أجل التحكم في التكاليف والرفع من التنافسية والذي يدل على وجود أسباب أخرى، غير الواردات المغرقة، للضرر الحاصل للصناعة الوطنية.

164. فيما يخص عامل التغيير في المدخلات، ترى الوزارة أنه لا يشكل عاملا ستجد الصناعة الوطنية صعوبة في مواجهته في ظروف اقتصادية عادية، لاسيما في غياب الضغط الكبير الممارس على الأسعار من قبل الواردات المغرقة.

165. فضلا عن ذلك ونظرا للانخفاض الكبير في حجم الإنتاج، فإن جزءا من الارتفاع الذي عرفته تكلفة الإنتاج راجع إلى ارتفاع التكاليف الثابتة للوحدة. وقد مكنت البيانات المدلى بها من طرف الصناعة الوطنية والتي تم التدقيق والتحقق منها خلال الزيارة الميدانية[25] والمتعلقة بالفترة الممتدة من سنة 2010 إلى يناير-أبريل 2014 من معاينة أن تكلفة المواد الأولية قد ارتفعت ب x بالمائة في حين بلغت نسبة ارتفاع التكاليف الثابتة xx بالمائة. مما يدل عل أن حصة مهمة من الارتفاع الذي عرفته تكلفة الإنتاج يمكن نسبتها إلى الارتفاع في التكاليف الثابتة التي نتجت بدورها عن الانخفاض الكبير في حجم الإنتاج الذي يعزى بدوره إلى المنافسة القوية للواردات المغرقة. وعليه، فليس من شأن هذا التعليق إلغاء العلاقة السببية في إطار هذا التحقيق.

166. فيما يتعلق بمسألة التخفيض في العمالة، ترى الوزارة أن قرار الصناعة الوطنية بتخفيض عدد العاملين[26] في إنتاج الخشب المتعاكس اللاطي يعتبر تصرف منطقي ومشروع في ظل الانعكاسات الخطيرة للانخفاض الملحوظ الذي عرف الإنتاج و مبيعات الصناعة الوطنية لذات المنتوج. حيث استدعت مواجهة المنافسة القوية للواردات المغرقة من الصناعة الوطنية بذل كافة المجهودات الممكنة من أجل المحافظة على مكانتها و ضمان حصتها في السوق الوطنية. وعليه، لا تشكل هذه المسالة كذلك عاملا من شأنه إلغاء العلاقة السببية بين الواردات المغرقة و الضرر الحاصل للصناعة الوطنية.

9.6 خلاصة حول وجود علاقة سببية

167. بالنظر إلى كل ما سبق، توصلت الوزارة إلى أن التزايد المهم في حجم الواردات المغرقة من الخشب المتعاكس اللاطي ذا منشأ جمهورية مصر العربية وكذا ارتفاع حصتها السوقية بالإضافة إلى أهمية التخفيض

---

[25] يتعلق الأمر بالزيارة الميدانية التي قامت بها الوزارة للمنتج الوطني سيما المشار إليها في الفقرة 11 من هذا التقرير.

[26] لم يتم تسريح هؤلا ء العمال بل تم إلحاقهم و إعادة توزيعهم في باقي الأنشطة المزاولة من طرف المقاولة سيما، كما هو مشار إليه في الفقرة 120 من هذا التقرير.

السعري بفعل تزامنها مع ما عرفه قطاع الإنتاج الوطني من ضرر تجسد في تراجع وانكماش حصته السوقية بشكل غير عادي وانخفاض مهم لمبيعاته وتدهور عام لوضعيته التجارية والمالية.

168. كما ان باقي العوامل غير الواردات المغرقة لا سيما الواردات ذات منشأ البلدان الأخرى، انكماش الطلب أو تغيير في نمط الاستهلاك، الممارسات التجارية التقييدية للمنتجين الأجانب والمحليين والتنافس فيما بينهم، تطور التقنيات والنتائج التصديرية لقطاع الإنتاج الوطني، التغير الذي حصل في المدخلات المستعملة وخفض اليد العاملة المشغلة في الخشب المتعاكس اللاطي قد تم تحليلها ولم تثبت صلتها بالضرر المهم الحاصل لقطاع الإنتاج الوطني.

169. بناء على التحليل الوارد أعلاه والذي سمح بتمييز وعزل تأثير العوامل المعروفة على وضعية قطاع الإنتاج الوطني عن الاثار الضارة للواردات المغرقة، تحدد الوزارة، بشكل نهائي، أن واردات الخشب المتعاكس اللاطي ذات منشأ جمهورية مصر العربية قد ألحقت ضررا مهما بقطاع الإنتاج الوطني للخشب المتعاكس اللاطي.

7. خلاصة عامة

170. في نهاية هذا التقرير، تحدد الوزارة، بصفة نهائية، وجود إغراق فيما يخص صادرات الخشب المتعاكس اللاطي من جمهورية مصر العربية و ضرر مهم حاصل لقطاع الإنتاج الوطني و علاقة سببية بينهما.

171. حدد هامش الإغراق، بصفة نهائية، في 28,13 بالمائة.